



جمهورية العراق

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

معهد العلمين للدراسات العليا

## الركن المعنوي واثباته في الجرائم الشكلية "دراسة مقارنة"

رسالة قدمتها الطالبة

رؤى نزار أمين

إلى

مجلس معهد العلمين للدراسات العليا

وهي جزء من متطلبات نيل درجة الماجستير في القانون الجنائي

بإشراف

الدكتورة إسراء محمد علي سالم

أستاذ القانون الجنائي

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ  
"وَرَبُّكَ يَعْلَمُ مَا تُكِنُّ صُدُورُهُمْ وَمَا يُعْلِنُونَ"

صدق الله العلي العظيم  
سورة القصص، الآية (٦٩)

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ  
"قُلْ اِنْ تُخْفُوا مَا فِي صُدُورِكُمْ اَوْ تُبْدُوهُ يُعْلَمَهُ اللّٰهُ وَيَعْلَمُ مَا فِي السَّمٰوٰتِ وَمَا  
فِي الْاَرْضِ وَاللّٰهُ عَلٰى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيْرٌ"

صدق الله العلي العظيم  
سورة ال عمران، الآية (٢٩)

## الإهداء

إلى مصدر فخري في الدنيا ..... وتاجي وأملي ومثلي الأعلى في الحياة .... والدي

إلى...

من أفنت عمرها تنير لي الطريق ..... إلى نبع الحنان والصبر ..... والدتي

إلى...

من أشدد بهم ازري واقوي بهم عزيمتي ..... اخوتي الأعزاء

الباحثة

## شكر وتقدير

أسجد لله تعالى شكراً وعرفاناً لما وفقني إليه في إتمام هذه الرسالة، وأشكره سبحانه وتعالى على ما أسبغه عليّ من نعمةٍ ظاهرة وباطنة، فله الحمد وله الشكر.

وبعد... قال الله سبحانه وتعالى في كتابه الكريم "لأن شكرتم لأزيدنكم" صدق الله العلي العظيم، فالحق أنه ما كان لهذا البحث أن يظهر على ما هو عليه لولا الرعاية الكريمة والتشجيع المستمر والتوجيهات السديدة والآراء الفَيِّمة التي قدّمتها لي الأستاذة الفاضلة الدكتورة إسراء محمد علي، والتي تفضلت مشكورة بالإشراف على هذه الرسالة التي أضافت لها وتحملت عناءها، فاعترافاً مني بهذا الفضل الكبير أقدم لها عظيم شكري وخالص امتناني وتقديري.

كما لا بد من توجيه الشكر مقدماً للجهود التي سببها الأساتذة الخبراء العلمي واللغوي وأساتذة لجنة المناقشة التي ستجعل من هذا البحث عملاً نافعاً يسهم في خدمة المعرفة من خلال ما سيصححونه ويضيفونه ويحذفونه.

والشكر الموصول لموظفات مكتبة كلية القانون في جامعة الكوفة وجامعة بغداد، وأيضاً موظفات مكتبة العتبة العلوية المقدسة.

ومن الله التوفيق

الباحثة

## المحتويات

<u>الصفحة</u>	<u>الموضوع</u>
أ - د	المحتويات
و - ٥	الخلاصة باللغة العربية
٣-١	المقدمة
<b><u>الفصل الأول</u></b>	
٤٧- ٤	<b><u>ماهية الركن المعنوي والجرائم الشكلية</u></b>
٥- ٤	المبحث الأول:- مفهوم الركن المعنوي
٥	المطلب الأول:- تعريف الركن المعنوي وأهميته
٥	الفرع الأول:- تعريف الركن المعنوي
٦-٥	أولاً:- تعريف الركن المعنوي لغة
١١-٦	ثانياً:- تعريف الركن المعنوي اصطلاحاً
١٣-١١	الفرع الثاني:- أهمية الركن المعنوي
١٣	المطلب الثاني:- ذاتية الركن المعنوي
١٦-١٣	الفرع الأول:- الركن المعنوي والمسؤولية الجزائية
١٩-١٧	الفرع الثاني:- الركن المعنوي والاهلية الجزائية
٢٢-٢٠	الفرع الثالث:- الركن المعنوي والخطورة الاجرامية
٢٤-٢٣	المبحث الثاني:- التعريف بالجرائم الشكلية
٢٤	المطلب الأول:- معنى الجرائم الشكلية وذاتيتها
٢٤	الفرع الأول:- معنى الجرائم الشكلية
٢٥-٢٤	أولاً:- معنى الجرائم الشكلية لغة
٢٨-٢٥	ثانياً:- معنى الجرائم الشكلية اصطلاحاً
٢٨	الفرع الثاني:- ذاتية الجرائم الشكلية
٣١-٢٨	أولاً:- الجرائم الشكلية والجرائم المادية (الجرائم ذات النتيجة)
٣٤-٣١	ثانياً:- الجرائم الشكلية وجرائم الشروع (الجرائم الناقصة)
٣٦-٣٤	ثالثاً:- الجرائم الشكلية وجرائم الخطر الواقعي
٣٩-٣٧	المطلب الثاني:- علة تجريم السلوك المجرد (فكرة الخطر)

٤٠	الفرع الأول:- تعريف الخطر
٤٠	أولاً:- تعريف الخطر لغة
٤٢-٤٠	ثانياً:- تعريف الخطر اصطلاحاً
٤٢	الفرع الثاني:- ذاتية الخطر
٤٤-٤٢	أولاً:- الخطر والضرر
٤٥-٤٤	ثانياً:- الخطر والخطورة الإجرامية
٤٧-٤٦	الفرع الثالث:- درجة الخطر
	<b><u>الفصل الثاني</u></b>
٨٥-٤٨	<b><u>صور الركن المعنوي في نطاق الجرائم الشكلية</u></b>
٤٩-٤٨	المبحث الأول:- مفهوم القصد الجرمي
٤٩	المطلب الأول:- تعريف القصد الجرمي وذاتيته
٤٩	الفرع الأول:- تعريف القصد الجرمي
٥٠-٤٩	أولاً:- تعريف القصد الجرمي لغة
٥٥-٥٠	ثانياً:- تعريف القصد الجرمي اصطلاحاً
٥٥	الفرع الثاني:- ذاتية القصد الجرمي
٥٦-٥٥	أولاً:- القصد الجرمي والباعث
٥٧-٥٦	ثانياً:- القصد الجرمي والخطأ غير العمدي
٥٨	المطلب الثاني:- عناصر القصد الجرمي
٥٨	الفرع الأول:- عنصر العلم
٦٠-٥٨	أولاً:- معنى العلم
٦٦-٦٠	ثانياً:- محل العلم
٦٦	الفرع الثاني:- عنصر الإرادة
٦٧-٦٦	أولاً:- معنى الإرادة
٦٩-٦٨	ثانياً:- محل الإرادة
٧١-٧٠	المبحث الثاني:- مفهوم الخطأ غير العمدي
٧١	المطلب الأول:- تعريف الخطأ غير العمدي وعناصره
٧١	الفرع الأول:- تعريف الخطأ غير العمدي
٧١	أولاً:- تعريف الخطأ غير العمدي لغة

٧٤-٧١	ثانياً:- تعريف الخطأ غير العمدي اصطلاحاً
٧٩-٧٤	الفرع الثاني:- عناصر الخطأ غير العمدي
٨٠	المطلب الثاني:- صور السلوك الخاطئ
٨٠	الفرع الأول:- الخطأ العام
٨٠	أولاً:- الإهمال
٨١	ثانياً:- الرعونة
٨١	ثالثاً:- عدم الاحتياط
٨٢	رابعاً:- عدم الانتباه
٨٥-٨٣	الفرع الثاني:- الخطأ الخاص (مخالفة القوانين والتعليمات والأوامر)
	<b>الفصل الثالث</b>
١٢٤-٨٦	<b>اثبات الركن المعنوي في الجرائم الشكلية</b>
٨٧-٨٦	المبحث الأول:- التعريف بالاثبات الجنائي
٨٧	المطلب الأول:- تعريف الاثبات الجنائي
٩٠-٨٧	الفرع الأول:- معنى الاثبات الجنائي
٩٢-٩٠	الفرع الثاني:- ادلة الاثبات الجنائي
٩٥-٩٢	الفرع الثالث:- التمييز بين الاثبات الجنائي والاثبات المدني
٩٦	المطلب الثاني:- المبادئ العامة للاثبات الجنائي
١٠٠-٩٦	الفرع الأول:- مبدأ الاقتناع القضائي
-١٠١ ١٠٣	الفرع الثاني:- مبدأ عبء الاثبات
-١٠٤ ١٠٧	الفرع الثالث:- مبدأ قرينة البراءة
-١٠٨ ١١٠	المبحث الثاني:- اثبات الركن المعنوي المفترض (الخطأ المفترض) في الجرائم الشكلية
١١١	المطلب الأول:- مبررات الخطأ المفترض وقيوده اثباته
١١١	الفرع الأول:- مبررات الخطأ المفترض
-١١١ ١١٣	أولاً:- تفسير المسؤولية عن فعل الغير
-١١٣ ١١٤	ثانياً:- حماية المصلحة العامة

١١٤	ثالثاً:- الخطر الاجتماعي لبعض الجرائم
-١١٤ ١١٥	رابعاً:- تدليل صعوبة الاثبات
١١٥	الفرع الثاني:- قيود اثبات الخطأ المفترض
-١١٥ ١١٦	أولاً:- قرينة البراءة
-١١٧ ١١٨	ثانياً:- مبدأ القناعة الوجدانية
١١٩	المطلب الثاني:- اثبات القصد الجرمي والخطأ غير العمدى المفترض في الجرائم الشكلية
-١١٩ ١٢١	الفرع الأول:- اثبات القصد الجرمى المفترض في الجرائم الشكلية
-١٢٢ ١٢٤	الفرع الثاني:- اثبات الخطأ غير العمدى المفترض في الجرائم الشكلية
-١٢٥ ١٢٩	الخاتمة
-١٣٠ ١٤٦	المصادر
A-B	الملخص باللغة الإنكليزية

## الخلاصة

لا يكفي لقيام الجريمة أن يرتكب الجاني مادياً السلوك الإجرامي، بل لابد أيضاً من توافر رابطة نفسية (معنوية) تسند هذا السلوك الى مرتكبه، فالجريمة ليست كياناً مادياً خالصاً قوامه السلوك وأثاره، بل كياناً نفسياً أيضاً.

إن الركن المعنوي يتمثل في العناصر النفسية لماديات الجريمة والسيطرة عليها، وتعد الإرادة أهم هذه العناصر ولهذا جاز القول إن الإرادة الحرة المختارة هي جوهر الركن المعنوي، إلا أنه لا تكفي أي إرادة للقول بتوافر الركن المعنوي وإنما يلزم أن تتجه هذه الإرادة إلى الماديات غير المشروعة للجريمة، بمعنى أنه يلزم أن تتصف بأنها جرمية وهي تستمد هذه الصفة من اتجاهها نحو الماديات غير المشروعة، ولاتجاه الإرادة الجرمية صورتان هما، القصد الجرمي وبه تكون الجريمة عمدية، والخطأ غير العمدي وبه تكون الجريمة غير عمدية، وطبقاً للقواعد العامة تتحقق الصورة الأولى (القصد الجرمي) عندما تتجه إرادة الجاني نحو السلوك الإجرامي والنتيجة الإجرامية المترتبة عليه، إلا أن هذا القصد يتحقق في نطاق الجرائم الشكلية عندما تتجه الإرادة نحو السلوك الإجرامي فقط من دون أن تمتد إلى تحقق النتيجة الإجرامية، لأن هذه الجرائم يتألف ركنها المادي من مجرد سلوك إجرامي ينصب التجريم عليه وحده من دون استلزام أن يترتب عليه نتيجة إجرامية، ولهذا سميت هذه الجرائم بجرائم الخطر لأنها تعرض المصلحة المحمية للخطر دون أن تضر بها فعلاً، أما بالنسبة للصورة الثانية (الخطأ غير العمدي) فتتحقق عندما تتجه إرادة الجاني نحو القيام بالسلوك الإجرامي من غير أن يكون قاصداً تحقق النتيجة الإجرامية الواقعة، وذلك بسبب ما يكتنف هذا السلوك من إهمال أو رعونة أو عدم احتياط أو عدم انتباه، أو عدم مراعاة القوانين والأنظمة والأوامر، ويلاحظ أن الجرائم الشكلية تكون جرائم غير عمدية في صورة مخالفة الجاني للقوانين والأنظمة والأوامر لأن في هذه الصورة من الخطأ لا يلتزم القاضي بإقامة الدليل على قدرة الجاني على توقع النتيجة الإجرامية التي تترتب على نشاطه المخالف وإنما يتوافر هذا الخطأ في حق الجاني بمجرد مخالفته لهذه القواعد، وعلى هذا فإنه لا يمكن بحث صور الخطأ غير العمدي الأخرى في نطاق الجرائم الشكلية لأنه لا تكون هنالك أدنى فرصة لمعنى عدم التوقع عن إهمال أو رعونة أو عدم احتياط أو عدم انتباه في حساب القدرة على تجنب النتيجة الإجرامية المتوقعة.

وتأسيساً على تقدم فإن الركن المعنوي يعدّ أحد الأركان التي تتكون منها الجرائم الشكلية انطلاقاً من مبدأ (لأجريمة بدون خطأ)، إلا أن اثباته يكون مفترضاً، بمعنى أن سلطة الاتهام وهي

السلطة المكلفة بالاثبات لاتقوم بأثباته وإنما تنقل عبء الاثبات إلى عاتق الجاني الذي عليه أن يثبت العكس إذا أراد التخلص من المسؤولية الجزائية.

وقد تناولنا موضوع البحث في ثلاثة فصول:-

خصصنا الفصل الاول لماهية الركن المعنوي والجرائم الشكلية، وذلك في مبحثين، أفردنا المبحث الأول لمفهوم الركن المعنوي، وكرسنا المبحث الثاني للتعريف بالجرائم الشكلية .

في حين وضحنا في الفصل الثاني صور الركن المعنوي في نطاق الجرائم الشكلية من خلال مبحثين، بيّنا في المبحث الأول مفهوم القصد الجرمي، وتناولنا في المبحث الثاني مفهوم الخطأ غير العمدي.

أما الفصل الثالث فكرسناه لإثبات الركن المعنوي في الجرائم الشكلية وذلك في مبحثين، استعرضنا في المبحث الأول التعريف بالاثبات الجنائي، وأفردنا المبحث الثاني لإثبات الركن المعنوي المفترض (الخطا المفترض) في الجرائم الشكلية.